الإيرادات من الضرائب

تعتبر الضرائب من أهم مصادر إيرادات الدولة في العصر الحديث، ولم يعد ينظر إلى الضريبة على أنها أداة لتمويل النفقات الحكومية فقط بل أصبحت أداة هامة تعتمد عليها الدولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وتعرف الضريبة: أنها مبلغ من النقود تجبر الدولة أو الهيئات العامة المحلية الأشخاص الخاضعين لسلطتها طبيعيين كانوا أو معنويين على دفعه إليها بصفة نهائية ودون مقابل خاص بغية تمويل ما تقوم به الدولة من إنفاق عام أي بغرض الوفاء بمقتضيات السياسة العامة للدولة وبمعنى آخر تفرضه لتحقيق أغراض سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية.

خصائص الضرائب:

-**اقتطاع مالي:** يعني ذلك أن قيمتها تنتقل انتقالا نهائيا من المكلف بها إلى الدولة.

وقد كانت قديما تجبي عينا، ثم حلت محلها الضرائب النقدية حين عرفت النقود، حيث أصبح نظام الضرائب العينية لا يتلاءم والاحتياجات الاقتصادية الضخمة للدولة الحديثة.

-**الضريبة تفرض جبرا:** تتولى السلطة العامة وضع النظام القانوني للضريبة من حيث فرضها وجبايتها فهي التي تضع طرق تحصيلها وميعادها دون اتفاق مع الممول. ولا يخل هذا بعنصر الديمقراطية حيث يتولى ممثلي الشعب(البرلمان) مهمة مناقشة مسألة فرض الضرائب ويجب عليهم الحصول على موافقتهم.

-**دون مقابل:** تدفع الضريبة للدولة بدون مقابل، أو منفعة خاصة، فالمكلف يقوم بأدائها على أساس مساهمته في المجتمع، وباعتباره عضوا في الجماعة وليس باعتباره ممولا للضرائب، وعلى هذا يبدو منطقيا أن يساهم في تغطية أعباء الدولة التي تحمي الجماعة وتشرف عليهم.

-**تحقيق النفع العام:** إذا كانت الضريبة لا تفرضنا الدولة، كما رأينا-مقابل نفع خاص لدفعها، فإن الدولة تلتزم باستخدام حصيلتها لتحقيق النفع العام.

-**تدفع الضريبة بصفة نهائية:** وهذا العنصر يميز الضريبة عن القرض الاجباري حيث تلتزم الدولة برد المبلغ الذي اقترضته أما في الحالة الضريبية فإن ما يدفع منها في حدود القانون لا يرد ولا يدفع عنه أية فائدة ومن هنا كان دفع الضريبة نهائيا.

القواعد الأساسية للضريبة:

قاعدة العدالة والمساواة: يرتكز مفهوم هذه القاعدة على التزام الدولة عند فرض الضرائب على المكلفين بها مراعاة تحقيق مبدأي العدالة والمساواة في توزيع الأعباء العامة بينهم.

قاعدة اليقين: يقصد بها أن تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة دون أي غموض أو ابهام والهدف من ذلك أن يكون المكلف متيقنا بمدى التزامه بأدائها بصورة واضحة لا التباس فيها.

قاعدة الملائمة في الدفع: إن مضمون هذه القاعدة وجوب تنظيم أحكام الضريبة على نحو يتلائم مع ظروف الممولين الشخصية وعلى الأخص فيما يتعلق بميعاد التحصيل وطريقته وإجراءاته.

قاعدة الاقتصاد في الانفاق: نقصد بالاقتصاد في النفقات التقليل من تكاليف التحصيل الضريبية. أي تجنب الصراف والمبالغة في نفقات التحصيل حتى لا تكون هذه التكاليف أكبر من العائدات سواء كانت نفقات القائمين بالتحصيل الضريبي وهم العمال و موظفي الضرائب أو نفقات وسائل التحصيل من أوراق نقل و أشياء أخرى غير ضرورية.